



الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على المبعوثِ رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، أما بعد:

لم تكن ثورةً في هذا العصر الحديث أكثرَ دمويةً من الثورة السورية، بل لم يمرَّ على المسلمين من القتل والتشريد كما مرَّ على أهلنا في الشام، إلا ما كان من المذابح في الجزائر أيام الاحتلال الفرنسي، وأيام سقوط الخلافة الإسلامية في بغداد على أيدي التتار.

وأنا لن أعجبَ من دمويةِ العدوِّ الصليبي الروسي، والعدوِّ الباطني الرافضي الصفوي الذي يستحلُّ دماء أهل السنة تقريباً إلى الله، فهؤلاء هم أعداؤنا ولا يرقبون فينا عهداً ولا ذمةً ولا يردعهم إلا القوة المماثلة .

ولكنني أعجبُ من دموية بعض من رفع شعارَ الجهاد في سبيل الله! وشعار النصر للشيعة السوري، كيف أنهم استباحوا دماء إخوانهم من المجاهدين والمسالمين بأدنى شبهة أو تأويل، من خلال اقتحام مقرات ومعسكرات، أو من خلال عملياتٍ أمنيةٍ مُحكَّمةٍ يُستخدم فيها المفخخات واللواصق، بعد أن حكموا على المستهدفين بالردة، ويتضاعفُ الجُرم لما يكون المقتول قائداً عسكرياً، أو شيخاً شرعياً، أو قاضياً ممن لهم قدمٌ صِدْقٍ في هذا الجهاد منذ القديم من قبل أن يأتي كثيرٌ من هؤلاء القتلة الشذَّان إلى سورية.

فهل يجتمعُ جهادٌ وإجرامٌ؟! لا والله لا يجتمعان، إما جهادٌ في سبيل الله وإما إجرامٌ بحق عباد الله، وليس معنى هذا أن المجاهدَ يجب أن يكون معصوماً من المعاصي، ولكن أن تكون معصيته استحلال دماء المسلمين وخاصة منهم المجاهدين فهذا ليس له اسم في ديوان المجاهدين في سبيل الله.

ففي الصحيح من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "مَنْ خَرَجَ مِنْ

الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مَيْتَةَ جَاهِلِيَّةٍ ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ ، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً ، فَقَتِلَ فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي بِعَهْدِ ذِي عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَاسْتُ مِنْهُ".

ولقد جاءت النصوص الشرعية في الكتاب والسنة المحذرة من سفك دماء المعصومين بغير حق وخاصة منهم المؤمنين:
- فقد نهى الله عن القتل بغير حق، قال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا } [الإسراء: 33].

وفي الصحيحين عن أبي بكر رضي الله عنه قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ".

- ولعظم جرم القتل قرنه الله مع الشرك في غير ما آية في كتاب الله، قال تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا } [الفرقان: 68]، وقال أيضا: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ } [الأنعام: 151].

وعن أبي إدريس قال سمعت معاوية يخطب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلِ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا ، أَوْ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا".

أخرجه النسائي والحاكم وصححه الألباني.

قال السندي في حاشيته: "وكان المراد كل ذنب تُرجى مغفرته ابتداءً، إلا قتل المؤمن، فإنه لا يُغفر بلا سبق عقوبة، وإلا الكفر، فإنه لا يُغفر أصلاً، ولو حُمِلَ على القتل مستحلاً لا يبقى المقابلة بينه وبين الكفر، ثم لا بد من حمله على ما إذا لم يتب، وإلا فالتائب من الذنب، كمن لا ذنب له".

- والقتال بين المسلمين تشبه بالكافرين، بل يكفر القاتل إن استحل ذلك، ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع: "وَبِحُكْمٍ" أَوْ قَالَ: "وَبِلُكْمٍ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ".

- وقاتل المؤمن ملعونٌ ومغضوبٌ عليه وله العذاب الأليم في نار الجحيم، قال تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا } [النساء: 93]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ". الترمذي وصححه الألباني.

فما بالك بفصيل أو كتيبة عندما يشتركون في دم مؤمن.

- ومن قتل نفساً فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن قتل مجاهداً فكأنما قتل المجاهدين جميعاً ، قال تعالى: {مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة: 32].

قال البيضاوي في تفسيره: {فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا}، أي: من حيث إنه هتك حرمة الدماء، وسنَّ القتل، وجرأ الناس عليه. أو من حيث إن قتل الواحد وقتل الجميع سواء، في استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم، {وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} أي: ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة. فكأنما فعل ذلك بالناس جميعاً.

والمقصود منه: تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ترهيباً عن التعرض لها، وترغيباً في المحاماة عليها".

وقال أبو مسلم في معنى الآية: "من قتل وجب على المؤمنين معاداته. وأن يكونوا خصومه، كما لو قتلهم جميعاً. لأن المسلمين يد واحدة على من سواهم. ومن أحيا وجب موالاته عليهم، كما لو أحياهم".

وفي سنن سعيد بن منصور (2/ 387) عن أبي هريرة، قال: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا ضِرَابٌ؟

فَقَالَ لِي يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْسُرُكَ أَنْ تَقْتُلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَإِيَّايَ مَعَهُمْ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ قَتَلْتَ رَجُلًا وَاحِدًا، لَكَأَنَّكَ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا، فَرَجَعْتُ فَلَمْ أُقَاتِلْ.

- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ" الترمذي والنسائي وصححه الألباني.

- وفي البخاري عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول: " لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا ". والمَعْنَى أَنَّهُ فِي أَي ذَنْبٍ وَقَعَ كَانَ لَهُ فِي الدِّينِ وَالشَّرْعِ مَخْرَجٌ إِلَّا الْقَتْلَ، فَإِنْ أَمَرَهُ صَعْبٌ، وَيُوضِحُ هَذَا مَا فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - : " إِنْ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا ، سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ بِغَيْرِ حِلِّهِ " البخاري.

وَالْوَرَطَاتُ جَمْعُ وَرْطَةٍ: وَهِيَ كُلُّ بَلَاءٍ لَا يَكَادُ صَاحِبُهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهُ. يُقَالُ: تَوَرَطَ وَاسْتَوَرَطَ.

وقال في "مِرْقَاةَ الْمِفَاتِيحِ" (6/ 2259): "أَيُّ الْمُؤْمِنِ لَا يَزَالُ مُوقِّفًا لِلْخَيْرَاتِ مُسَارِعًا لَهَا مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ ذَلِكَ أَعْيَا وَانْقَطَعَ عَنْهُ ذَلِكَ لِشُؤْمٍ مَا ارْتَكَبَ مِنَ الْإِثْمِ".

- ولما قتل أسامة رضي الله عنه المشرك الذي نطق بالشهادة في المعركة، قال له الرسول ﷺ: "يا أسامة أقتلته ، بعدما قال : لا إله إلا الله " ؟ قال : قلت : يا رسول الله إنما كان متعوذاً ، قال : " أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله "؟ قال : فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم" البخاري.

ونحن نقول لأولئك القاتلين للمسلمين:ماذا ستصنعون بلا إله إلا الله إذا جاءت تنافحُ عن قتلوا غدرًا وغيلاً ؟ فليعدوا لهذا السؤال جواباً يوم تأتي كلمة التوحيد مع الأعمال الصالحة من صلاة وزكاة وصوم وحج .

ومع كلّ التأويلات والتبريرات التي ذكرها أسامة رضي الله عنه لم تكن مقبولةً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى أن أسامة تمنى أنه لم يسلم حينئذٍ .

ثم بعد ذلك يأتي من يبرر لهؤلاء أنهم مجتهدون مخطئون وجرائمهم مغفورة في مقابل مايقومون به من الجهاد والنكايه في العدو!!!

قال الذهبي - رحمه الله - في "السير" 2/500: " انتفع أسامةٌ من يوم النبي ﷺ إذ يقولُ له: (كيف بلا إله إلا الله يا أسامة)، فكفَّ يده ولزم بيته فأحسن". وذلك في الفتنة التي وقعت بعد مقتل عثمان رضي الله عنه.

- ولعظم أمر الدماء فإنه أول مايقضى بين الناس فيها، ففي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ".

قال ابن دقيق العيد:"فيه تعظيم لأمر الدماء، فإن البداءة تكون بالأهم فالأهم، وهي حقيقة بذلك فإن الذنوب تعظم بحسب عظم المفردة الواقعة بها، أو بحسب فوات المصالح المعلقة بعدمها، وهدم البنية الإنسانية من أهم المفاسد، ولا ينبغي أن يكون بعد الكفر بالله تعالى أعظم منه".

- وبعض هؤلاء القاتلين يجمع بين جريمتين:جريمة قتل غيره،وجريمة قتل نفسه من خلال تفجير نفسه في عمل انتحاري، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا".

وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَطْعَنُهَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ " .

وهذه الأحاديث في خصوص من قتل نفسه فقط ، فما بالك بمن يقتل نفسه ويقتل معه آخرين.

– وجريمة القتل لم تخص بالمسلمين بل من قتل كافرا قد أعطي عهد وأمان لا يجد ريح الجنة، ففي صحيح البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ , وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا".

والمعاهدُ هو الكافر الذي له عهدُ بأمان , أو ذمة , أو هدنة , من قبل المسلمين .

وعن صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بغيرِ طَيْبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". أبو داود والبيهقي وصححه الألباني.

فباحمل السلاح اتق الله، واعلم أنه لن يكون نصرٌ من الله، والنفوس تستباح بغير حق، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ} [محمد: 7].

نسأل الله أن يحقن دماء المسلمين ويجمع كلمتهم على الحق، وصلى الله على سيد المجاهدين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

نور سوربة

المصادر: